

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 7 سبتمبر يتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للاتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة.

إن وزير الشؤون الإجتماعية .

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة ،

وعلى القرار المؤرخ في 14 افريل 1983 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 10 أوت 1989 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 12 جويلية 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 والمتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه ،

وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة ،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول : تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للإتفاقية المشتركة القومية للبناء والأشغال العامة الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة القومية المشار إليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية .

تونس في 7 سبتمبر 1993

وزير الشؤون الإجتماعية

محمد الفاضل خليل

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي